



منظمة الأغذية  
والزراعة  
للأمم المتحدة

联合国  
粮食及  
农业组织

Food  
and  
Agriculture  
Organization  
of  
the  
United  
Nations

Organisation  
des  
Nations  
Unies  
pour  
l'alimentation  
et  
l'agriculture

Organización  
de las  
Naciones  
Unidas  
para la  
Agricultura  
y la  
Alimentación

A

## البند 7 من مشروع جدول الأعمال المؤقت

### المعاهدة الدولية بشأن الموارد الوراثية النباتية للأغذية والزراعة

#### الدورة الأولى للجهاز الرياسي

مدريد، أسبانيا، 12-16 يونيو/حزيران 2006

### تجميع التعليقات والنص المقترح لمشروع استراتيجية التمويل

## بيان المحتويات

### الفقرات

3-1

أولاً - مقدمة

5-4

ثانياً - تجميع آراء إضافية

المرفق: رسالة دورية رسمية تدعو البلدان إلى تقديم آراء إضافية عن إجراءات وآليات التشغيل لتعزيز الامتثال

لدواعي الاقتصاد طبعت هذه الوثيقة في عدد محدود من النسخ، والمرجو من أعضاء الوفود والمراقبين أن يكتفوا بهذه النسخة أثناء الاجتماعات ولا يطلبوا نسخاً إضافية منها إلا للضرورة القصوى. ومعظم وثائق اجتماعات المنظمة متاحة في موقع المنظمة على شبكة الإنترنت <http://www.fao.org/ag/cgrfa/gb1.htm>

## أولاً- مقدمة

1- استعرضت جماعة العمل المفتوحة العضوية المعنية باللائحة الداخلية واللائحة المالية للجهاز الرياسي والامثال واستراتيجية التمويل، التي اجتمعت في روما، إيطاليا، في الفترة 14-17 ديسمبر/ كانون الأول 2005، ونقحت مشروع القرار بشأن استراتيجية التمويل، المرفق به مشروع استراتيجية التمويل، وأوصت أن يقدم إلى الجهاز الرياسي في أول دورة له. ويرد هذا في وثيقة مشروع استراتيجية تمويل للمعاهدة الدولية<sup>1</sup>.

2- واتفقت جماعة العمل المفتوحة العضوية على إمكانية تقديم آراء إضافية ونص مقترح لاستراتيجية التمويل، وطلبت من الأمانة المؤقتة تجميع هذه الآراء والنص المقترح لتنظر فيها الدورة الأولى للجهاز الرياسي كوثيقة معلومات أساسية.

3- وفي 27 يناير/ كانون الثاني 2006، صدرت رسالة دورية رسمية تدعو البلدان إلى تقديم آراء إضافية عن استراتيجية التمويل للمعاهدة إلى الأمانة (المرفق). وعند إعداد هذه الوثيقة، وردت آراء من الجزائر والأرجنتين وبوركينا فاسو ومصر وأثيوبيا والاتحاد الأوروبي وغينيا وهندوراس واندونيسيا وليتوانيا ومدغشقر والمغرب ونيبال وباكستان وبنما وبيرو وسورية وأوروغواي وزامبيا. وقد وضعت على موقع ويب <http://www.fao.org/ag/cgrfa/compfs.htm>. ووضعت الآراء التي وردت بعد إعداد هذه الوثيقة على موقع ويب اللجنة.

## ثانياً- تجميع آراء إضافية

4- ترد الآراء الإضافية التي تم تجميعها في الجداول أدناه<sup>2</sup> وقدم عدد من البلدان تعليقات عامة. ولم تدرج في الجداول. ويرد في الجداول نص أو تعديل جديد على استراتيجية التمويل للمعاهدة الدولية<sup>3</sup> كما اقترحتها البلدان أو حيث أشارت إلى أفضليات من الخيارات المتاحة. وتعرض هذه النصوص بخط مائل مع التعديلات على النص الحالي الوارد بالخط الأسود المائل.

5- ويدعي الجهاز الرياسي أن يأخذ هذه الآراء في عين الاعتبار، حسب الاقتضاء، عند النظر في مشروع قرار استراتيجية التمويل.

<sup>1</sup> الوثيقة IT/GB-1/06/5.  
<sup>2</sup> تعتمد المنهجية المتبعة على وثيقة مشروع استراتيجية تمويل للمعاهدة الدولية. وينبغي ملاحظة أن عرض الآراء بهذه الطريقة ليس القصد منه بأي حال تفسيرها، ولكن مجرد تقديمها بشكل منظم.  
<sup>3</sup> الوثيقة IT/GB-1/06/5

## ألف- الآراء العامة التي تم الاعراب عنها بشأن استراتيجية التمويل

الطرف	الآراء والتعليقات
بوركيينا فاصو	<p>ينبغي توضيح النقاط التالية:</p> <ol style="list-style-type: none"> <li>1- كيفية جمع موارد المعاهدة وكيفية استخدامها</li> <li>2- هل ينبغي تنسيق قواعد الإدارة المالية للمعاهدة لتتمشي مع منظمة الأغذية والزراعة؟</li> <li>3- ما هي استراتيجيات مساهمة البلدان المتعاقدة و/أو غير المتعاقدة (وكذلك البلدان المتقدمة والنامية أو التي تمر اقتصاداتها بمرحلة تحول)</li> </ol>
الاتحاد الأوروبي	<ul style="list-style-type: none"> <li>• تشجع استراتيجية تمويل شفافة وذات كفاءة المساهمات وتساعد على إعداد وتنفيذ ورصد المشروعات بمقتضى استراتيجية التمويل. ويقترح الاتحاد الأوروبي بعض أنشطة معينة لوضع استراتيجية التمويل، وأساسا يطلب من الجهاز الرياسي             <ul style="list-style-type: none"> <li>- وضع، طبقا للمادة 19-3 (و) من المعاهدة الدولية، آلية ملائمة، مثل حساب أمانة، لتلقي واستخدام الموارد المالية التي ترد إليه لأغراض تنفيذ المعاهدة؛</li> <li>- يطلب من الأمانة النظر في قواعد مالية لهذا الحساب وإعداده؛</li> <li>- يطلب من الأمانة أن توفر للجهاز الرياسي استعراضا لممارسات وإجراءات اتفاقيات أخرى مماثلة ذات حسابات أمانة وأنشطة مشروعات من أجل جمع خيارات مفيدة لقواعد مالية لإدارة حساب أمانة؛</li> <li>- يطلب من الأمانة أن تقيم الآثار المالية المترتبة على القواعد المالية المقترحة لإدارة حساب أمانة، بما في ذلك أثره على الميزانية الإدارية والأموال المخصصة لحساب الأمانة؛</li> <li>- الاستعراض الدوري لاستراتيجية التمويل (انظر المادة 19-3 (ج) من المعاهدة الدولية) طبقا لأحكام المادة 18 من المعاهدة الدولية ويطلب من الأمانة أن تقدم لكل اجتماع للجهاز الرياسي تقريرا عن الأنشطة بمقتضى استراتيجية التمويل؛</li> <li>- يطلب من الأطراف المتعاقدة اتخاذ التدابير الضرورية والملائمة في إطار الجهاز الرياسي للآليات والصناديق والهيئات الدولية ذات العلاقة لضمان الأولوية الواجبة والاهتمام بالتخصيص الفعال للموارد المتوقعة والمتفق عليها لتنفيذ الخطط والبرامج بمقتضى المعاهدة (المادة 18-4 (أ) من المعاهدة الدولية) ودعوة الأطراف غير المتعاقدة إلى أن تفعل ذلك أيضا.</li> </ul> </li> </ul>

باء- آراء ومقترحات بشأن مشروع قرار لينظر فيه الجهاز الرياسي (استراتيجية التمويل)

الفقرات	الطرف	الآراء والمقترحات (النص المقترح بالخط المائل)
9	الجزائر	إذ يلاحظ أن الصندوق الاستئماني العالمي للتنوع المحصولي هو مكون مساند مهم في تنفيذ استراتيجية التمويل بالنسبة إلى صيانة الموارد الوراثية النباتية للأغذية والزراعة خارج مواقعها الطبيعية
	الأرجنتين	إذ يلاحظ أن الصندوق الاستئماني العالمي للتنوع المحصولي هو مكون مساند مهم في تنفيذ استراتيجية التمويل بالنسبة إلى صيانة الموارد الوراثية النباتية للأغذية والزراعة خارج مواقعها الطبيعية
	أستراليا	إذ يلاحظ أن الصندوق الاستئماني العالمي للتنوع المحصولي هو عنصر أساسي من عناصر استراتيجية التمويل بالنسبة إلى صيانة الموارد الوراثية النباتية للأغذية والزراعة خارج مواقعها الطبيعية
	غينيا	إذ يلاحظ أن الصندوق الاستئماني العالمي للتنوع المحصولي هو عنصر أساسي من عناصر استراتيجية التمويل ...
	اندونيسيا	إذ يلاحظ أن الصندوق الاستئماني العالمي للتنوع المحصولي هو مكون مساند مهم في تنفيذ استراتيجية التمويل بالنسبة إلى صيانة الموارد الوراثية النباتية للأغذية والزراعة خارج مواقعها الطبيعية
	مدغشقر	إذ يلاحظ أن الصندوق الاستئماني العالمي للتنوع المحصولي هو مكون مساند مهم في تنفيذ استراتيجية التمويل بالنسبة إلى صيانة الموارد الوراثية النباتية للأغذية والزراعة خارج مواقعها الطبيعية
	المغرب	إذ يلاحظ أن الصندوق الاستئماني العالمي للتنوع المحصولي هو مكون مساند مهم في تنفيذ استراتيجية التمويل بالنسبة إلى صيانة الموارد الوراثية النباتية للأغذية والزراعة خارج مواقعها الطبيعية
	نيبال	إذ يلاحظ أن الصندوق الاستئماني العالمي للتنوع المحصولي هو مكون مساند مهم في تنفيذ استراتيجية التمويل بالنسبة إلى صيانة الموارد الوراثية النباتية للأغذية والزراعة خارج مواقعها الطبيعية
	المسردان 11 و 12	الجزائر
أستراليا		تلغي
اندونيسيا		يحتفظ بهما
مدغشقر		11 يحتفظ بها
		12- إذ تلاحظ أهمية خطة العمل العالمية لوضع أولويات جديدة تتعلق باستراتيجية التمويل وتعريف أهداف التمويل وكذلك ضرورة تحديث خطة العمل العالمية بانتظام.
المغرب		يحتفظ بهما
نيبال		يحتفظ بهما
الجزائر		تحذف
الأرجنتين		يقترح إضافة: "يقرر الجهاز الرياسي:" عقب فقرات الديباجة 1 مكرر يحتفظ بها
أستراليا		تحذف
غينيا		يحتفظ بها
اندونيسيا		يحتفظ بها
الفقرة 1 مكرر	الجزائر	تحذف
	الأرجنتين	يقترح إضافة: "يقرر الجهاز الرياسي:" عقب فقرات الديباجة 1 مكرر يحتفظ بها
	أستراليا	تحذف
	غينيا	يحتفظ بها
	اندونيسيا	يحتفظ بها
		يحتفظ بها

	مدغشقر	يحتفظ بها
	المغرب	تُحذف
	نيبال	تُحذف
الفقرة 2	الجزائر	2- يدعو الأطراف المتعاقدة إلى اتخاذ الإجراءات التالية، حسب الاقتضاء، دعماً لتنفيذ استراتيجية التمويل: أ- في إطار الأجهزة الرئاسية لآليات وصناديق وأجهزة دولية ذات صلة، مثل اتفاقية التنوع البيولوجي ومرفق البيئة العالمية والبنك الدولي ومصارف التنمية الإقليمية والحساب الاستثماري العالمي للتنوع المحصولي والصندوق المشترك للسلع الأساسية، اتخاذ الإجراءات اللازمة والمناسبة لإعطاء الأولوية والعناية الواجبتين للتخصيص الفعلي للموارد التي يمكن التنبؤ بها والمتفق عليها من أجل تنفيذ الخطط والبرامج التي نصت عليها المعاهدة <sup>4</sup> ب- يحتفظ بها ج- يحتفظ بها هـ- يحتفظ بها  2 مكرر تحذف 2 مكرر ثالثاً تحذف 2 مكرر رابعاً تحذف 2 مكرر خامساً تحذف
	الأرجنتين	2- يدعو الأطراف المتعاقدة إلى اتخاذ الإجراءات التالية، حسب الاقتضاء، دعماً لتنفيذ استراتيجية التمويل: أ- في إطار الأجهزة الرئاسية لآليات وصناديق وأجهزة دولية ذات صلة، مثل مرفق البيئة العالمية والبنك الدولي ومصارف التنمية الإقليمية والحساب الاستثماري العالمي للتنوع المحصولي والصندوق المشترك للسلع الأساسية [وأي آليات وصناديق وأجهزة دولية أخرى ذات صلة]، اتخاذ الإجراءات اللازمة والمناسبة لإعطاء الأولوية والعناية الواجبتين للتخصيص الفعلي للموارد التي يمكن التنبؤ بها والمتفق عليها من أجل تنفيذ الخطط والبرامج التي نصت عليها المعاهدة،
	أستراليا	2- يدعو الأطراف المتعاقدة والحكومات الأخرى إلى اتخاذ الإجراءات التالية، حسب الاقتضاء، دعماً لتنفيذ استراتيجية التمويل: (أ) تقديم المشورة إلى الجهاز الرئاسي بشأن توفير التمويل الذي يتمشى مع أهداف وأولويات استراتيجية التمويل من الموارد في بلدانها. (ب) استخدام عضويتها في الحساب الاستثماري العالمي للتنوع المحصولي ومرفق البيئة العالمية والبنك الدولي ومصارف التنمية الإقليمية وآليات وصناديق وأجهزة دولية ذات صلة أخرى من أجل تخصيص تمويل يتمشى مع أهداف وأولويات استراتيجية التمويل. (ج) تشجيع المساهمات الطوعية من المنظمات في بلدانها لتمويل عمليات وأهداف المعاهدة.

<sup>4</sup> المادة 4-18 (أ)

<p>2- يدعو الأطراف المتعاقدة إلى اتخاذ الإجراءات التالية، حسب الاقتضاء، دعماً لتنفيذ استراتيجية التمويل: (من أ إلى هـ)</p>	غينيا	
<p>2- يدعو الأطراف المتعاقدة إلى اتخاذ الإجراءات التالية، حسب الاقتضاء، دعماً لتنفيذ استراتيجية التمويل: أ- في إطار الأجهزة الرئاسية لآليات وصناديق وأجهزة دولية ذات صلة، مثل اتفاقية التنوع البيولوجي ومرفق البيئة العالمية والبنك الدولي ومصارف التنمية الإقليمية والحساب الاستثماري العالمي للتنوع المحصولي والصندوق المشترك للسلع الأساسية وأي آليات وصناديق وأجهزة دولية أخرى ذات صلة، اتخاذ الإجراءات اللازمة والمناسبة لإعطاء الأولوية والعناية الواجبتين للتخصيص الفعلي للموارد التي يمكن التنبؤ بها والمتفق عليها من أجل تنفيذ الخطط والبرامج التي نصت عليها المعاهدة<sup>5</sup> ب- يحتفظ بها ج- يحتفظ بها هـ- يحتفظ بها 2 مكرر يحتفظ بها 2 مكرر ثالثاً يحتفظ بها 2 مكرر رابعاً يحتفظ بها 2 مكرر خامساً يحتفظ بها</p>	اندونيسيا	
<p>2- يدعو الأطراف المتعاقدة إلى اتخاذ الإجراءات التالية، حسب الاقتضاء، دعماً لتنفيذ استراتيجية التمويل: أ- في إطار الأجهزة الرئاسية لآليات وصناديق وأجهزة دولية ذات صلة، مثل اتفاقية التنوع البيولوجي ومرفق البيئة العالمية والبنك الدولي ومصارف التنمية الإقليمية والحساب الاستثماري العالمي للتنوع المحصولي والصندوق المشترك للسلع الأساسية، اتخاذ الإجراءات اللازمة والمناسبة لإعطاء الأولوية والعناية الواجبتين للتخصيص الفعلي للموارد التي يمكن التنبؤ بها والمتفق عليها من أجل تنفيذ الخطط والبرامج التي نصت عليها المعاهدة<sup>6</sup> ب- يحتفظ بها ج- يحتفظ بها هـ- يحتفظ بها 2 مكرر يحتفظ بها 2 مكرر ثالثاً يحتفظ بها 2 مكرر رابعاً يحتفظ بها 2 مكرر خامساً يحتفظ بها</p>	مدغشقر	

<sup>5</sup> المادة 4-18 (أ)

<sup>6</sup> المادة 4-18 (ب)

<p>2- يدعو الأطراف المتعاقدة إلى اتخاذ الإجراءات التالية، حسب الاقتضاء، دعماً لتنفيذ استراتيجية التمويل:</p> <p>أ- في إطار الأجهزة الرئاسية لآليات وصناديق وأجهزة دولية ذات صلة، مثل <b>اتفاقية التنوع البيولوجي</b> ومرفق البيئة العالمية والبنك الدولي ومصارف التنمية الإقليمية والحساب الاستئماني العالمي للتنوع المحصولي والصندوق المشترك للسلع الأساسية، وأي آليات وصناديق وأجهزة دولية أخرى ذات صلة، اتخاذ الإجراءات اللازمة والمناسبة لإعطاء الأولوية والعناية الواجبتين للتخصيص الفعلي للموارد التي يمكن التنبؤ بها والمتفق عليها من أجل تنفيذ الخطط والبرامج التي نصت عليها المعاهدة<sup>7</sup></p> <p>ب- يحتفظ بها ج- يحتفظ بها هـ- يحتفظ بها</p> <p>2 مكرر تحذف 2 مكرر ثالثاً تحذف 2 مكرر رابعاً تحذف 2 مكرر خامساً تحذف</p>	المغرب	
<p>2- يدعو الأطراف المتعاقدة إلى اتخاذ الإجراءات التالية، حسب الاقتضاء، دعماً لتنفيذ استراتيجية التمويل:</p> <p>أ- في إطار الأجهزة الرئاسية لآليات وصناديق وأجهزة دولية ذات صلة، مثل <b>اتفاقية التنوع البيولوجي</b> ومرفق البيئة العالمية والبنك الدولي ومصارف التنمية الإقليمية والحساب الاستئماني العالمي للتنوع المحصولي والصندوق المشترك للسلع الأساسية، وأي آليات وصناديق وأجهزة دولية أخرى ذات صلة، اتخاذ الإجراءات اللازمة والمناسبة لإعطاء الأولوية والعناية الواجبتين للتخصيص الفعلي للموارد التي يمكن التنبؤ بها والمتفق عليها من أجل تنفيذ الخطط والبرامج التي نصت عليها المعاهدة<sup>8</sup></p> <p>2 مكرر تحذف 2 مكرر ثالثاً تحذف 2 مكرر رابعاً تحذف 2 مكرر خامساً تحذف</p>	نيبال	
<p>2-ب يحتفظ بها 2 مكرر رابعاً يحتفظ بها 2 مكرر خامساً يحتفظ بها</p>	سورية	
<p>3- يدعو الأجهزة الرئاسية لآليات وصناديق وأجهزة دولية ذات صلة، إلى اتخاذ الإجراءات اللازمة والمناسبة لإعطاء الأولوية والعناية الواجبتين للتخصيص الفعلي للموارد التي يمكن التنبؤ بها والمتفق عليها من أجل تنفيذ الخطط والبرامج التي نصت عليها المعاهدة الدولية من خلال استراتيجية التمويل؛</p>	الجزائر	الفقرة 3

<sup>7</sup> المادة 4-18 (أ)

<sup>8</sup> المادة 4-18 (ب)

<p>3- يدعو الأجهزة الدولية والآليات ومرافق التمويل ذات الولايات لدعم أهداف المعاهدة، بما في ذلك الحساب الاستثماري العالمي للتنوع المحصولي ومرافق البيئة العالمية والبنك الدولي ومصارف التنمية الإقليمية لتقديم الدعم ذي الأولوية العليا لتنفيذ استراتيجية التمويل للمعاهدة؛</p>	أستراليا	
<p>3- يدعو الأجهزة الرئاسية لجميع الآليات والصناديق والأجهزة الدولية ذات الصلة إلى إيلاء الأولوية والعناية الواجبة للتخصيص الفعلي للموارد التي يمكن التنبؤ بها والمتفق عليها من أجل تنفيذ الخطط والبرامج التي نصت عليها المعاهدة الدولية من خلال استراتيجية التمويل؛</p>	اندونيسيا	
<p>3- يدعو الأجهزة الرئاسية لجميع الآليات والصناديق والأجهزة الدولية ذات الصلة إلى إيلاء الأولوية والعناية الواجبة للتخصيص الفعلي للموارد التي يمكن التنبؤ بها والمتفق عليها من أجل تنفيذ الخطط والبرامج التي نصت عليها المعاهدة الدولية من خلال استراتيجية التمويل؛</p>	مدغشقر	
<p>3- يدعو الأجهزة الرئاسية لجميع الآليات والصناديق والأجهزة الدولية ذات الصلة إلى إيلاء الأولوية والعناية الواجبة للتخصيص الفعلي للموارد التي يمكن التنبؤ بها والمتفق عليها من أجل تنفيذ الخطط والبرامج التي نصت عليها المعاهدة الدولية من خلال استراتيجية التمويل.</p>	المغرب	
<p>إضافة جديدة 4- يدعو الأجهزة الرئاسية لجميع الآليات والصناديق والأجهزة الدولية ذات الصلة إلى إعطاء معلومات عن اختصاصاتها وأولوياتها ومعايير الأهلية والإجراءات الخاصة بها والمتعلقة بدعم تنفيذ المعاهدة.</p>	أستراليا	الفقرة 4
<p>5- تشجيع أمانة المعاهدة...</p>	غينيا	الفقرة 5
<p>6- يدعو الأطراف المتعاقدة والحكومات الأخرى والقطاع الخاص والمنظمات غير الحكومية وجميع الأطراف المهتمة بتقديم مساهمات طوعية إلى استراتيجية التمويل.</p>	أستراليا	الفقرة 6
<p>7- تحذف 7 مكرر تحذف 7 مكرر ثالثا يقرر إنشاء لجنة فنية دائمة تتألف من سبعة ممثلين عن الأطراف المتعاقدة على أساس التوزيع الجغرافي العادل؛ ويطلب إليها إدارة الصندوق تمشيا مع أولويات ومعايير الأهلية والإجراءات التشغيلية المنصوص عليها في الملاحق المؤقتة لاستراتيجية التمويل؛ 7 مكرر رابعا تحذف</p>	الجزائر	الفقرة 7
<p>7 مكرر تحذف 7 مكرر ثالثا يحتفظ بها 7 مكرر رابعا يحتفظ بها</p>	الأرجنتين	



<p>7- يدعو الأطراف المتعاقدة والحكومات الأخرى والآليات والصناديق والأجهزة الدولية الأخرى ومقدمي الخدمات ذات الصلة إلى اقتراح مبادرات لتناول الأولويات التي وضعتها استراتيجية التمويل؛ وتقديم المشورة إلى الجهاز الرياسي بشأن الخطط والبرامج لبناء القدرات في مجال الموارد الوراثية للأغذية والزراعة؛</p> <p>7 مكرر تحذف 7 مكرر ثالثا تحذف 7 مكرر رابعا تحذف</p>	أستراليا	
7 مكرر يحتفظ بها	غينيا	
7 مكرر يحتفظ بها 7 مكرر ثالثا يحتفظ بها 7 مكرر رابعا يحتفظ بها	اندونيسيا	
<p>7- يدعو الأطراف المتعاقدة، ولاسيما البلدان النامية أو التي تمر اقتصاداتها بمرحلة تحول أخطار الجهاز الرياسي بالأولوية التي تم إيلانها لخطتها وبرامجها لخلق قدرات إدارة الموارد الوراثية النباتية من أجل الأغذية والزراعة؛</p> <p>7 مكرر يحتفظ بها 7 مكرر ثالثا يحتفظ بها 7 مكرر رابعا <u>يطلب</u> من اللجنة الفنية الدائمة إدارة هذه الموارد <u>تمشيا مع</u> الأولويات ومعايير الأهلية وإجراءات التشغيل المنصوص عليها في الملاحق المؤقتة باستراتيجية التمويل؛</p>	مدغشقر	
7 مكرر تحذف 7 مكرر ثالثا تحذف 7 مكرر رابعا تحذف	المغرب	
7 مكرر تحذف 7 مكرر ثالثا تحذف 7 مكرر رابعا تحذف	نيبال	
8 يحتفظ بها	الجزائر	الفقرة 8
8 يحتفظ بها	الأرجنتين	
8 يحتفظ بها	أستراليا	
<p>8- <u>يقرر</u> أن ينشئ حساب أمانة لتلقي واستخدام الموارد المالية التي ستتوافر لدى الجهاز الرياسي لأغراض تنفيذ المعاهدة. ومن أجل هذه الغاية، يقدم كل طرف يمكنه الحصول على عينة من الأنواع الواردة في الملحق الأول من المعاهدة إلى الأمين التنفيذي للمعاهدة نسخة من الاتفاق المعياري لنقل المواد الذي وقعه المستفيد، ويضمن الأمين التنفيذي أن الفوائد المالية التي ينبغي أن تتراكم للنظام متعدد الأطراف طبقا للمادة 13-2 (د) من المعاهدة تودع في حساب الأمانة.</p>	أثيوبيا	
8 يحتفظ بها	غينيا	
8 يحتفظ بها	اندونيسيا	
8 يحتفظ بها	مدغشقر	
8 يحتفظ بها	المغرب	
8 يحتفظ بها	نيبال	

الجزائر	الفقرة 9	9- <b>يطلب</b> إلى هيئة الموارد الوراثية النباتية للأغذية والزراعة دعم إعداد استراتيجية التمويل في إطار عملها الخاص بالمكونات المساندة للمعاهدة، مع إيلاء الأولوية إلى <b>عملها المتعلق بخطة العمل العالمية وآلية تيسير تنفيذها</b>
استراليا		9- <b>يطلب</b> إلى هيئة الموارد الوراثية النباتية للأغذية والزراعة دعم إعداد استراتيجية التمويل في إطار عملها الخاص بالمكونات المساندة للمعاهدة، <b>بما في ذلك عملها بالنسبة إلى خطة العمل العالمية وآلية تيسير تنفيذها</b>
غينيا		9- <b>يطلب</b> إلى هيئة الموارد الوراثية النباتية للأغذية والزراعة دعم إعداد استراتيجية التمويل في إطار عملها الخاص بالمكونات المساندة للمعاهدة، <b>بما في ذلك عملها بالنسبة للأنشطة المتعلقة بخطة العمل العالمية...</b>
مدغشقر		تحذف الأقواس
المغرب		9- <b>يطلب</b> إلى هيئة الموارد الوراثية النباتية للأغذية والزراعة دعم إعداد استراتيجية التمويل في إطار عملها الخاص بالمكونات المساندة للمعاهدة، <b>بما في ذلك عملها بالنسبة إلى خطة العمل العالمية وآلية تيسير تنفيذها</b>
نيبال		9- <b>يطلب</b> إلى هيئة الموارد الوراثية النباتية للأغذية والزراعة دعم إعداد استراتيجية التمويل في إطار عملها الخاص بالمكونات المساندة للمعاهدة، <b>مع إيلاء الأولوية إلى عملها بالنسبة إلى خطة العمل العالمية وآلية تيسير تنفيذها</b>
غينيا	الفقرة 10	10- <b>يدعو الأمين...</b>

جيم- آراء ومقترحات بشأن الملحق بمشروع قرار بشأن استراتيجية التمويل

مشروع استراتيجية تمويل لتنفيذ المعاهدة الدولية بشأن الموارد الوراثية النباتية للأغذية والزراعة

#### أولاً- الأهداف

المادة	الطرف	الآراء والمقترحات (النص المقترح بالخط المائل)
1	مصر	1- <b>إن هدف استراتيجية التمويل هو تعزيز توافرها وشفافيتها وكفاءتها وفعاليتها والتوزيع العادل والمنصف والتقاسم بين الأطراف المشاركة.</b>

#### ثانياً- الغايات

المادة	الطرف	الآراء والمقترحات (النص المقترح بالخط المائل)
2	الجزائر	2- <b>الغايات التي تسعى إليها استراتيجية التمويل هي:</b> 2-1 <b>تطوير سبل ووسائل يمكن عن طريقها توافر الموارد الكافية لتنفيذ المعاهدة طبقاً للمادة 18 من المعاهدة.</b> وتشمل تلك الموارد: ب- الموارد المالية للأنشطة والخطط والبرامج ذات الأولوية والمتعلقة بتنفيذ المعاهدة والتي تتيحها الآليات والصناديق والأجهزة الدولية ذات الصلة وعن طريق القنوات الثنائية <b>ومتعددة الأطراف</b> <sup>9</sup> و- <b>يحتفظ بها</b>

<sup>9</sup> المادة 18-4(ج)

<p>2-2 ضمان الاستخدام الشفاف والفعال والكفؤ لجميع الموارد المتاحة بموجب استراتيجية التمويل. ويلاحظ أن الموارد المالية المقدمة لا تستخدم لأغراض لا تتماشى مع هذه المعاهدة، ولا سيما في مجالات تتعلق بالاتجار الدولي في السلع الرئيسية.</p>		
<p>2- الغايات التي تسعى إليها استراتيجية التمويل هي: 1-2 تطوير سبل ووسائل يمكن عن طريقها توافر الموارد الكافية لتنفيذ المعاهدة طبقاً للمادة 18 من المعاهدة. وتشمل تلك الموارد: ب- الموارد المالية للأنشطة والخطط والبرامج ذات الأولوية والمتعلقة بتنفيذ المعاهدة والتي تتيحها الآليات والصناديق والأجهزة الدولية ذات الصلة وعن طريق القنوات الثنائية ومتعددة الأطراف. و- يحتفظ بها 2-2 وضع الآليات لضمان الاستخدام الشفاف والفعال والكفؤ لجميع الموارد المتاحة بموجب استراتيجية التمويل</p>	أستراليا	
<p>تحت "الغايات" لاستراتيجية التمويل، إن رأي الاتحاد الأوروبي هو أنه</p> <ul style="list-style-type: none"> <li>• لا يمكن لاستراتيجية التمويل أن "تضمن" أو "تتعهد" بموارد كافية لتنفيذ المعاهدة، لأن هذا يتطلب قانونياً.</li> <li>• لا يمكن لاستراتيجية التمويل أن "تضمن" أو "تتعهد" بالاستخدام الشفاف والفعال والكفؤ للموارد. ومع ذلك، يمكنها أن "تيسر" هذه الغايات.</li> </ul>	الاتحاد الأوروبي	
<p>2- الغايات التي تسعى إليها استراتيجية التمويل هي: 1-2 تطوير سبل ووسائل يمكن عن طريقها توافر الموارد الكافية 2-2 ضمان الاستخدام الشفاف.... المادة الثانية</p>	غينيا	
<p>2- الغايات التي تسعى إليها استراتيجية التمويل هي: 1-2 ضمان توافر الموارد الكافية لتنفيذ المعاهدة طبقاً للمادة 18 من المعاهدة. وتشمل تلك الموارد: ب- الموارد المالية للأنشطة والخطط والبرامج ذات الأولوية والمتعلقة بتنفيذ المعاهدة والتي تتيحها الآليات والصناديق والأجهزة الدولية ذات الصلة وعن طريق القنوات الثنائية ومتعددة الأطراف.<sup>10</sup> و- يحتفظ بها 2-2 ضمان الاستخدام الشفاف والفعال والكفؤ لجميع الموارد المتاحة بموجب استراتيجية التمويل. ويلاحظ أن الموارد المالية المقدمة لا تستخدم لأغراض لا تتماشى مع هذه المعاهدة، ولا سيما في مجالات تتعلق بالاتجار الدولي في السلع الرئيسية.</p>	اندونيسيا	
<p>2- الغايات التي تسعى إليها استراتيجية التمويل هي: 1-2 تطوير سبل ووسائل يمكن عن طريقها توافر الموارد الكافية لتنفيذ المعاهدة طبقاً للمادة 18 من المعاهدة. وتشمل تلك الموارد: ب- الموارد المالية للأنشطة والخطط والبرامج ذات الأولوية</p>	مدغشقر	

<sup>10</sup> المادة 4-18 (ج)

<p>والمعلقة بتنفيذ المعاهدة والتي تتيحها الآليات والصناديق والأجهزة الدولية ذات الصلة<sup>11</sup> وعن طريق القنوات الثنائية ومتعددة الأطراف<sup>12</sup>.</p> <p>و- يحتفظ بها</p> <p>2-2 ضمان الاستخدام الشفاف والفعال والكفؤ لجميع الموارد المتاحة بموجب استراتيجية التمويل. ويلاحظ أن الموارد المالية المقدمة لا تستخدم لأغراض لا تتماشى مع هذه المعاهدة، ولا سيما في مجالات تتعلق بالاتجار الدولي في السلع الرئيسية.</p>		
<p>2- الغايات التي تسعى إليها استراتيجية التمويل هي:</p> <p>1-2 تطوير سبل ووسائل يمكن عن طريقها توافر الموارد الكافية لتنفيذ المعاهدة طبقاً للمادة 18 من المعاهدة. وتشمل تلك الموارد:</p> <p>ب- الموارد المالية للأنشطة والخطط والبرامج ذات الأولوية والمعلقة بتنفيذ المعاهدة والتي تتيحها الآليات والصناديق والأجهزة الدولية ذات الصلة<sup>13</sup> وعن طريق القنوات الثنائية ومتعددة الأطراف<sup>14</sup>.</p> <p>و- يحتفظ بها</p> <p>2-2 ضمان الاستخدام الشفاف والفعال والكفؤ لجميع الموارد المتاحة بموجب استراتيجية التمويل لأغراض أن تتماشى مع أحكام المعاهدة. ويلاحظ أن الموارد المالية المقدمة لا تستخدم لأغراض لا تتماشى مع هذه المعاهدة، ولا سيما في مجالات تتعلق بالاتجار الدولي في السلع الرئيسية.</p>	المغرب	
<p>المادة الثانية- 2</p> <p>1-2 تيسير توافر الموارد الكافية لتنفيذ المعاهدة. وتشمل تلك الموارد:</p> <p>ب- الموارد المالية للأنشطة والخطط والبرامج ذات الأولوية والمعلقة بتنفيذ المعاهدة والتي تتيحها الآليات والصناديق والأجهزة الدولية ذات الصلة<sup>15</sup>.</p> <p>و- يحتفظ بها</p> <p>2-2 تيسير الاستخدام الشفاف والفعال والكفؤ لجميع الموارد المتاحة بموجب استراتيجية التمويل</p>	نيبال	

11 المادة 4-18 (أ)

12 المادة 4-18 (ج)

13 المادة 4-18 (أ)

14 المادة 4-18 (ج)

15 المادة 4-18 (أ)

## ثالثا- الأولويات

المادة	الطرف	الآراء والمقترحات (النص المقترح بالخط المائل)
3	الجزائر	3- تحدد أولويات الدعم في إطار استراتيجية التمويل للتوصل إلى منهج متوازن لتنفيذ المعاهدة، ولا سيما صيانة الموارد الوراثية النباتية للأغذية والزراعة واستخدامها المستدام. وترد الأولويات في الملحق 1 المؤقت.
	أستراليا	3- تحدد أولويات الدعم في إطار استراتيجية التمويل ويجري استعراضها دوريا للتوصل إلى منهج متوازن لتنفيذ المعاهدة. وترد الأولويات في الملحق 1 من هذه الوثيقة.
	اندونيسيا	3- تحدد أولويات الدعم في إطار استراتيجية التمويل للتوصل إلى منهج متوازن لتنفيذ المعاهدة. وترد الأولويات في الملحق 1 المؤقت.
	مدغشقر	3- تحدد أولويات الدعم في إطار استراتيجية التمويل للتوصل إلى منهج متوازن لتنفيذ المعاهدة، ولا سيما صيانة الموارد الوراثية النباتية للأغذية والزراعة واستخدامها المستدام. وترد الأولويات في الملحق 1 المؤقت.
	نيبال	3- تحدد أولويات الدعم في إطار استراتيجية التمويل للتوصل إلى منهج متوازن لتنفيذ المعاهدة، ولا سيما صيانة الموارد الوراثية النباتية للأغذية والزراعة واستخدامها المستدام. وترد الأولويات في الملحق 1 المؤقت.

## رابعاً- أهداف التمويل

المادة	الطرف	الآراء والمقترحات (النص المقترح بالخط المائل)
4	الجزائر	4- يحتفظ بها
	أستراليا	إضافة جديدة 4- يحدد هدف التمويل الجهاز الرياسي دوريا مع أخذ خطة العمل العالمية في عين الاعتبار لحشد التمويل لأنشطة الأولوية والخطط والبرامج بمقتضى المعاهدة.
	اندونيسيا	4- يحتفظ بها
	مدغشقر	4- يحتفظ بها

## خامساً- الموارد الخاضعة لرقابة الجهاز الرياسي

المادة	الطرف	الآراء والمقترحات (النص المقترح بالخط المائل)
6	الجزائر	6- تمنح اللجنة الفنية الدائمة الأموال من هذه الموارد. وتمنح الأموال سنويا في حالة توفر الأرصدة.
	أستراليا	6- تمنح الأموال من هذه الموارد [تسمى الهيئة المسؤولة عن منح الأموال] تحت توجيه الجهاز الرياسي. وتمنح الأموال سنويا في حالة توفر الأرصدة أو كما يحددها الجهاز الرياسي.
	الاتحاد الأوروبي	عند وضع وتنفيذ استراتيجية التمويل، ينبغي التمييز بوضوح بين الأموال الخاضعة لرقابة الجهاز الرياسي من جانب، والأموال التي لا تخضع لرقابة الجهاز الرياسي كما تنص على ذلك المادة 18-4 (أ)-(د) من المعاهدة، من جانب آخر. ويجوز تطبيق معايير وأولويات مختلفة على كل فئة من فئات الأموال هذه.
	غينيا	6- تمنح اللجنة الفنية الدائمة الأموال من هذه الموارد. وتمنح الأموال سنويا في حالة توفر الأرصدة.
	اندونيسيا	6- تمنح اللجنة الفنية الدائمة الأموال من هذه الموارد. وتمنح الأموال سنويا في حالة توفر الأرصدة.
	مدغشقر	6- تمنح اللجنة الفنية الدائمة الأموال من هذه الموارد. وتمنح الأموال سنويا في حالة توفر الأرصدة.

	المغرب	- من الأفضل عدم إنشاء هياكل جديدة قد تؤدي إلى الانتقال على النظام التشغيلي للمعاهدة. - تمنح أولوية استخدام الهياكل الحالية (الجهاز الرياسي وهياكل الأمانة ومنظمة الأغذية والزراعة). - ولهذا، يقترح ألا تعريف مسؤوليات الهياكل الجديدة التي سيجري إنشاؤها وطريقة تشغيلها.
المادة 9	الجزائر	9- تقدم اللجنة الفنية الدائمة تقارير عن منح الأموال في كل دورة للجهاز الرياسي.
	غينيا	9- تقدم اللجنة الفنية الدائمة تقارير عن منح الأموال في كل دورة للجهاز الرياسي.
	اندونيسيا	9- تقدم اللجنة الفنية الدائمة تقارير عن منح الأموال في كل دورة للجهاز الرياسي.
	مدغشقر	9- تقدم اللجنة الفنية الدائمة تقارير عن منح الأموال في كل دورة للجهاز الرياسي.
	المغرب	9- انظر التعليقات على المادة 6.
	نيبال	9- تقدم اللجنة الفنية الدائمة تقارير عن منح الأموال في كل دورة للجهاز الرياسي.

#### سادسا- المواد غير الخاضعة لرقابة الجهاز الرياسي

المادة	الطرف	الاراء والمقترحات (النص المقترح بالخط المائل)
11	الجزائر	11- تقدم الأطراف المتعاقدة من البلدان المتقدمة الموارد المالية من خلال قنوات ثنائية وإقليمية ومتعددة الأطراف التي تستفيد منها الأطراف المتعاقدة التي هي بلدان نامية أو بلدان تمر اقتصاداتها بمرحلة تحول طبقا للمادة 4-18 (ج) من المعاهدة.
	استراليا	11- تقدم الأطراف المتعاقدة من البلدان المتقدمة الموارد المالية من خلال قنوات ثنائية وإقليمية ومتعددة الأطراف التي تستفيد منها الأطراف المتعاقدة التي هي بلدان نامية أو بلدان تمر اقتصاداتها بمرحلة تحول طبقا للمادة 4-18 (ج) من المعاهدة.
	غينيا	11- تقدم الأطراف المتعاقدة من البلدان المتقدمة الموارد المالية من خلال قنوات ثنائية وإقليمية ومتعددة الأطراف التي تستفيد منها الأطراف المتعاقدة التي هي بلدان نامية أو بلدان تمر اقتصاداتها بمرحلة تحول طبقا للمادة 4-18 (ج) من المعاهدة.
	اندونيسيا	11- تقدم الأطراف المتعاقدة من البلدان المتقدمة الموارد المالية من خلال قنوات ثنائية وإقليمية ومتعددة الأطراف التي تستفيد منها الأطراف المتعاقدة التي هي بلدان نامية أو بلدان تمر اقتصاداتها بمرحلة تحول طبقا للمادة 4-18 (ج) من المعاهدة.
	مدغشقر	11- تقدم الأطراف المتعاقدة من البلدان المتقدمة الموارد المالية من خلال قنوات ثنائية وإقليمية ومتعددة الأطراف التي تستفيد منها الأطراف المتعاقدة التي هي بلدان نامية أو بلدان تمر اقتصاداتها بمرحلة تحول طبقا للمادة 4-18 (ج) من المعاهدة.
	نيبال	11- تقدم الأطراف المتعاقدة من البلدان المتقدمة الموارد المالية من خلال قنوات ثنائية وإقليمية ومتعددة الأطراف التي تستفيد منها الأطراف المتعاقدة التي هي بلدان نامية أو بلدان تمر اقتصاداتها بمرحلة تحول طبقا للمادة 4-18 (ج) من المعاهدة.

<p>12- يقدم عدد من الآليات والصناديق والأجهزة الدولية بما في ذلك الصندوق الاستئماني العالمي للتنوع المحصولي والبلدان المتقدمة موارد بواسطة القنوات الثنائية والإقليمية ومتعددة الأطراف دعماً للأنشطة المتصلة بتنفيذ المعاهدة الدولية. وتشجع أجهزة التمويل تلك على الحرص على إعطاء الأولوية والعناية اللازمتين للتخصيص الفعلي للموارد التي يمكن التنبؤ بها والمتفق عليها دعماً لتنفيذ المعاهدة الدولية. وهي مدعوة إلى الاستعانة بالأولويات المشار إليها في الملحق 1 المؤقت من هذه الوثيقة، حسب الاقتضاء، عند تخصيص الموارد لدعم تنفيذ المعاهدة كل ضمن نطاق ولايته.</p>	الجزائر	12
<p>12- يقدم عدد من الآليات والصناديق والأجهزة الدولية بما في ذلك الصندوق الاستئماني العالمي للتنوع المحصولي والبلدان المتقدمة موارد بواسطة القنوات الثنائية والإقليمية ومتعددة الأطراف دعماً للأنشطة المتصلة بتنفيذ المعاهدة الدولية. وتشجع أجهزة التمويل تلك على الحرص على إعطاء الأولوية والعناية اللازمتين للتخصيص الفعلي للموارد التي يمكن التنبؤ بها والمتفق عليها دعماً لتنفيذ المعاهدة الدولية. وهي مدعوة إلى الاستعانة بالأولويات المشار إليها في الملحق 1 من هذه الوثيقة، حسب الاقتضاء، عند تخصيص الموارد لدعم تنفيذ المعاهدة كل ضمن نطاق ولايته.</p>	أستراليا	
<p>12- يقدم عدد من الآليات والصناديق والأجهزة الدولية، بما في ذلك الصندوق الاستئماني العالمي للتنوع المحصولي والبلدان المتقدمة موارد بواسطة القنوات الثنائية والإقليمية ومتعددة الأطراف دعماً للأنشطة المتصلة بتنفيذ المعاهدة الدولية. وتشجع أجهزة التمويل تلك على الحرص على إعطاء الأولوية والعناية اللازمتين للتخصيص الفعلي للموارد التي يمكن التنبؤ بها والمتفق عليها دعماً لتنفيذ المعاهدة الدولية. وهي مدعوة إلى الاستعانة بالأولويات المشار إليها في الملحق 1 المؤقت من هذه الوثيقة، حسب الاقتضاء، عند تخصيص الموارد لدعم تنفيذ المعاهدة كل ضمن نطاق ولايته.</p>	اندونيسيا	
<p>12- يقدم عدد من الآليات والصناديق والأجهزة الدولية، بما في ذلك الصندوق الاستئماني العالمي للتنوع المحصولي والبلدان المتقدمة موارد بواسطة القنوات الثنائية والإقليمية ومتعددة الأطراف دعماً للأنشطة المتصلة بتنفيذ المعاهدة الدولية. وتشجع أجهزة التمويل تلك على الحرص على إعطاء الأولوية والعناية اللازمتين للتخصيص الفعلي للموارد التي يمكن التنبؤ بها والمتفق عليها دعماً لتنفيذ المعاهدة الدولية. وهي مدعوة إلى الاستعانة بالأولويات المشار إليها في الملحق 1 المؤقت من هذه الوثيقة، حسب الاقتضاء، عند تخصيص الموارد لدعم تنفيذ المعاهدة كل ضمن نطاق ولايته.</p>	مدغشقر	

	نيبال	12- يقدم عدد من الآليات والصناديق والأجهزة الدولية، بما في ذلك الصندوق الاستئماني العالمي للتنوع المحصولي والبلدان المتقدمة موارد بواسطة القنوات الثنائية ومتعددة الأطراف دعماً للأنشطة المتصلة بتنفيذ المعاهدة الدولية. وتشجع أجهزة التمويل تلك على الحرص على إعطاء الأولوية والعناية اللازمتين للتخصيص الفعلي للموارد التي يمكن التنبؤ بها والمتفق عليها دعماً لتنفيذ المعاهدة الدولية. وهي مدعوة إلى الاستعانة بالأولويات المشار إليها في الملحق 1 المؤقت من هذه الوثيقة، حسب الاقتضاء، عند تخصيص الموارد لدعم تنفيذ المعاهدة كل ضمن نطاق ولايته.
13	الجزائر	13- تتولى أمانة المعاهدة الدولية جمع المعلومات عن اختصاصات أجهزة التمويل تلك ومعايير الأهلية للسياسات والإجراءات والاحتفاظ بتلك المعلومات وفتحها للأطراف المتعاقدة عن طريق موقع ويب المعاهدة.
	أستراليا	13- تتولى أمانة المعاهدة الدولية جمع المعلومات عن اختصاصات أجهزة التمويل تلك ومعايير الأهلية للسياسات والإجراءات والاحتفاظ بتلك المعلومات وفتحها للأطراف المتعاقدة عن طريق موقع ويب المعاهدة.
	اندونيسيا	13- تتولى أمانة المعاهدة الدولية جمع المعلومات عن اختصاصات أجهزة التمويل تلك ومعايير الأهلية للسياسات والإجراءات والاحتفاظ بتلك المعلومات وفتحها للأطراف المتعاقدة عن طريق موقع ويب المعاهدة.
	مدغشقر	13- تتولى أمانة المعاهدة الدولية جمع المعلومات عن اختصاصات أجهزة التمويل تلك ومعايير الأهلية للسياسات والإجراءات والاحتفاظ بتلك المعلومات وفتحها للأطراف المتعاقدة عن طريق موقع ويب المعاهدة.
	نيبال	13- تتولى أمانة المعاهدة الدولية جمع المعلومات عن اختصاصات أجهزة التمويل تلك ومعايير الأهلية للسياسات والإجراءات والاحتفاظ بتلك المعلومات وفتحها للأطراف المتعاقدة عن طريق موقع ويب المعاهدة.

### سابعاً- الرصد

المادة	الطرف	الآراء والمقترحات (النص المقترح بالخط المائل)
14	الجزائر	14- يقوم الجهاز الرياسي برصد تنفيذ استراتيجية التمويل، من خلال آلية منفصلة تنشؤها المادتان 6 و9 من هذه الوثيقة، وتقييم فعاليتها من خلال المعلومات ومتطلبات المراجعة الحسابية والإبلاغ المنصوص عليها في الملحق 5 المؤقت من هذه الوثيقة.
	أستراليا	14- يقوم الجهاز الرياسي برصد تنفيذ استراتيجية التمويل، من خلال آلية منفصلة تنشؤها المادتان 6 و9 من هذه الوثيقة، وتقييم فعاليتها من خلال المعلومات ومتطلبات المراجعة الحسابية والإبلاغ المنصوص عليها في الملحق 5 من هذه الوثيقة.
	غينيا	14- يقوم الجهاز الرياسي برصد تنفيذ استراتيجية التمويل...
	اندونيسيا	14- يقوم الجهاز الرياسي برصد تنفيذ استراتيجية التمويل، من خلال آلية منفصلة تنشؤها المادتان 6 و9 من هذه الوثيقة، وتقييم فعاليتها من خلال المعلومات ومتطلبات المراجعة الحسابية والإبلاغ المنصوص عليها في الملحق 5 المؤقت من هذه الوثيقة.



14- يقوم الجهاز الرياسي برصد تنفيذ استراتيجية التمويل، من خلال آلية منفصلة تنشؤها المادتان 6 و9 من هذه الوثيقة، وتقييم فعاليتها من خلال المعلومات ومتطلبات المراجعة الحسابية والإبلاغ المنصوص عليها في الملحق 5 المؤقت من هذه الوثيقة.	نيبال
--	-------

### ثامنا- الاستعراض

المادة	الطرف	الاراء والمقترحات (النص المقترح بالخط المائل)
15	الجزائر	15- يستعرض الجهاز الرياسي استراتيجية التمويل هذه، بما في ذلك ملاحقها، مرة واحدة على الأقل في كل دورة عادية.
	أستراليا	15- يستعرض الجهاز الرياسي استراتيجية التمويل هذه، بما في ذلك ملاحقها، مرة واحدة على الأقل في كل دورة ثانية عادية.
	اندونيسيا	15- يستعرض الجهاز الرياسي استراتيجية التمويل هذه، بما في ذلك ملاحقها، مرة واحدة على الأقل في كل دورة عادية.
	مدغشقر	15- يستعرض الجهاز الرياسي استراتيجية التمويل هذه، بما في ذلك ملاحقها، كلما دعت الحاجة، مرة واحدة على الأقل كل دورتين عاديتين.
	نيبال	15- يستعرض الجهاز الرياسي استراتيجية التمويل هذه، بما في ذلك ملاحقها، مرة واحدة على الأقل في كل دورة عادية.

دال- اراء ونص مقترح بشأن ملاحق استراتيجية التمويل

أستراليا

ملاحق استراتيجية التمويل

الملحق 1: أولويات استخدام الموارد في إطار استراتيجية التمويل البرامج

- 1- مسح الموارد الوراثية النباتية للأغذية والزراعة وجمعها ووضع جرد لها، بما في ذلك:
  - تقييم حالة ودرجة التغييرات في العشائر الحالية، بما في ذلك تلك المحتمل استخدامها للأغذية والزراعة
  - وضع نظم رصد وإنذار مبكر لخسارة الموارد الوراثية النباتية للأغذية والزراعة
  - تقليل أو، كلما كان ممكنا، القضاء على التهديدات على الموارد الوراثية النباتية للأغذية والزراعة
- 2- إدارة وصيانة الموارد الوراثية النباتية للأغذية والزراعة خارج الموطن الأصلي، بما في ذلك:
  - تطوير ودعم مرافق صيانة الموارد الوراثية النباتية للأغذية والزراعة
  - تجديد عمليات الارتقاء المهددة خارج الموطن الأصلي
  - تحسين الجمع والإدارة والتثقيف والتدريب
  - تشجيع تطوير الصيانة الفعالة والمستدامة خارج الموطن الأصلي، مع نظم معلومات كافية ووثائق وخصائص وتجديد وتقييم
  - دعم أنشطة جمع الموارد الوراثية النباتية للأغذية والزراعة القيمة أو المهددة
  - تشجيع تطوير ونقل تكنولوجيات الإدارة الملائمة والصيانة والتجديد
  - رصد الحفاظ على الصلاحية ودرجة التغير والتكامل الوراثي لعمليات جمع الموارد الوراثية النباتية للأغذية والزراعة.
- 3- إدارة الموارد الوراثية النباتية للأغذية والزراعة وصيانتها في الموطن الأصلي، بما في ذلك:
  - دعم جهود إدارة وصيانة الموارد الوراثية النباتية للأغذية والزراعة في المزرعة
  - تعزيز صيانة المحاصيل البرية والنباتات البرية من أجل الأغذية والزراعة وإنتاج الألياف

- تعزيز صيانة المعرفة المحلية المرتبطة بصيانة وتنمية الموارد الوراثية النباتية للأغذية والزراعة في الموطن الأصلي.

#### 4- البحوث والتربية لدعم التنوع، بما في ذلك:

- دعم قدرات تطوير الأنواع المتكيفة مع أوضاع معينة
- التوسع في القاعدة الوراثية للمحاصيل وزيادة مدي التنوع الخارجي والداخلي المتاح للمزارعين
- تعزيز الأنشطة الدولية لتشجيع الصيانة والتقييم والتوثيق والإغناء الوراثي وتربية النباتات وإكثار البذور وتقاسم الموارد الوراثية النباتية للأغذية والزراعة
- توفير الحصول على الموارد الوراثية النباتية للأغذية والزراعة وتبادلها والمعلومات الملائمة والتكنولوجيا.

#### 5- بناء القدرات، بما في ذلك:

- وضع برامج ودعمها من أجل التعليم العلمي والتقني والتدريب على صيانة الموارد الوراثية النباتية للأغذية والزراعة واستخدامها المستدام
- خلق أو دعم قدرات وطنية لصيانة الموارد الوراثية النباتية للأغذية والزراعة واستخدامها المستدام
- تعزيز توفير المساعدة التقنية في تلك المجالات
- تنفيذ البحوث العلمية، ومن الأفضل كلما كان ممكناً، في البلدان النامية والبلدان التي تمر اقتصاداتها بمرحلة تحول، بالتعاون مع المؤسسات العلمية لهذه البلدان

#### 6- تشجيع تنوع المحاصيل، بما في ذلك:

- تعزيز الاستخدام الموسع للمحاصيل والأنواع قليلة الاستخدام المحلية والمتكيفة محلياً، والاستخدام التجاري لتنوع أوسع للأنواع لخفض تعرض المحاصيل للضرر والتآكل الوراثي.

#### 7- زيادة الوعي العام، بما في ذلك:

- تعزيز الوعي العام بالمعاهدة ونظامها متعدد الأطراف وقيمة صيانة الموارد الوراثية النباتية للأغذية والزراعة واستخدامها.

#### الملحق 2: استخدام الموارد الخاضعة للرقابة المباشرة للجهاز الرياسي – معايير الأهلية

ينبغي أن تخصص الموارد الخاضعة للرقابة المباشرة للجهاز الرياسي إلى المشروعات بمقتضى برامج التمويل (انظر الملحق 1) التي وضعها الجهاز الرياسي. وتكون أهمية المشكلة المحددة واحتمال تلبية أهداف وأولويات المعاهدة هي المعايير عند تحديد تخصيص الموارد لمقترح مشروع معين.

ويتعين على كل مقترح مشروع أن يحدد:

- النتائج المتوقعة
- الأقاليم أو المجموعات المستهدفة
- المستفيدين و/أو المستخدمون المستهدفون
- التغييرات المفيدة المستهدفة التي ستنتج عن ذلك.

المستعملون هم الذين ينبغي أن تؤدي معرفتهم أو استخدامهم أو اعتمادهم لمشروع إلى تغييرات مفيدة مباشرة تتعلق بأهداف وأولويات المعاهدة.

وتكون قدرة من يقترحون مشروعات لتحقيق النتائج المتوقعة هي أحد المعايير المستخدمة في اختيار المشروعات من أجل التمويل. وتكون المشروعات التعاونية التي تحصل على تمويل من مصادر أخرى لتناول أهداف المعاهدة اعتباراً مهماً أيضاً في عملية الاختيار. ويمكن أن تساعد فعالية توافر الموارد للمعاهدة إذا:

- أمكن استخدام مصادر تمويل أخرى، عبر مشروعات مشتركة،

- إذا أمكن جمع مقترحات مشروعات مماثلة لتعزيز الانجاز المتوقع للنتائج.

**الملحق 3:** استخدام الموارد الخاضعة للرقابة المباشرة للجهاز الرياسي – الإجراءات التشغيلية

إن هدف التمويل الذي وضعه الجهاز الرياسي بناء على الفقرة 18-3 من المعاهدة تدعمه خطة التمويل متوسطة الأجل المتجددة كل خمس سنوات، التي تسمح باستعراض المخصصات وتعديلها في سياق استراتيجية التمويل وأولويات تمويلها.

وتحتاج خطة التمويل إلى أن تكون متسقة مع الموارد المتاحة. ويتعين وضع أولويات التمويل لمواجهة حالات الطوارئ للموارد الأقل أو الأكثر المتوقعة. وبمجرد موافقة الجهاز الرياسي على خطة التمويل، تعتبر مؤهلة لتمويلها من الأطراف والحكومات الأخرى والجهات المتبرعة الأخرى، وكذلك من خلال الموارد المتاحة لدى الجهاز الرياسي.

تقدم مخصصات التمويل إلى المشروعات التي تقيمها اللجنة الفرعية للتمويل ويوافق عليها الجهاز الرياسي. ويتعين تقدير تكاليف كل مشروع بالكامل. وتحتاج المشروعات إلى التركيز على نتائجها، مع صلات واضحة من هذه النتائج من خلال نتائج يمكن قياس تأثيراتها – الفوائد النهائية الناتجة عن تخصيص التمويل. وتنظم المشروعات في إطار البرامج التي تتناول الأولويات التي وضعتها استراتيجية التمويل (انظر الملحق 1).

يحتاج كل مشروع إلى أسباب تفصيلية تضعه في سياق المعاهدة واستراتيجية التمويل. ويحتاج إلى بيان تحليل المشكلة وحل مقترح للمشكلة التي تم تحديدها في أولويات استراتيجية التمويل. ويحتاج إلى تعليق عن سبب أن هذا التمويل له ميزة مشابهة لأخرى ومخصصات مقارنة بأخرى، وتحديد النتائج المتوقعة والأقاليم أو المجموعات المستهدفة والمستفيدين و/أو المستعملين المستهدفين والتغيرات المفيدة الناتجة عن ذلك. (المستعملون هم الذين ينبغي أن تؤدي معرفتهم أو استخدامهم أو اعتمادهم لمشروع إلى تغييرات مفيدة مباشرة تتعلق بأهداف وأولويات المعاهدة). ويتعين تضمين تقدير بمدى فهم النتائج، والصعوبات التي تمت مواجهتها في تحقيق هذا.

ويتعين تضمين سبيل معقول من النتائج حتى الآثار التي تلبي أهداف وأولويات المعاهدة. وينبغي وصف دور التمويل بناء على المعاهدة باعتباره مساهماً أولاً أو ثانوياً ومحفزاً أو ميسراً أو داعماً. وينبغي توضيح التمويل والمساهمات الأخرى ودور المنظمات الشركاء، مع النتائج التي تلتزم بها. ويتعين على كل مشروع أن يحدد أهداف نتائج سنوية – وكمية ونوع الفوائد المتوقعة التي يمكن قياسها والتحقق منها. ويمكن أن تتضمن أهداف النتائج سياسات واستراتيجيات وتغييرات في الممارسة وتحسين الاستدامة وتحسينات في القدرة وتحسينات في البنية الأساسية والتدريب والمعرفة والمواد التي تمت صيانتها.

وفي نهاية كل مشروع، تقدم بيانات مالية مراجعة حسابياً تتماشى مع المعايير الدولية للإبلاغ المالي التي يصدرها المجلس الدولي لمعايير الحسابات إلى لجنة التمويل ولجنة التقييم والمراجعة الحسابية التابعة للجهاز الرياسي.

**الملحق 4:** استخدام الموارد الخاضعة للرقابة المباشرة للجهاز الرياسي – آليات استراتيجية تشجيع المساهمات الطوعية

يعين الجهاز الرياسي لجنة مساهمات طوعية تتألف من خبراء في تشجيع المساهمات الطوعية نيابة عنه.

ويطلب الجهاز الرياسي من هذه اللجنة، بالتشاور مع الأمانة، إعداد ورقة على أساس منتظم لينظر فيها تحدد خيارات استراتيجية لتشجيع المساهمات الطوعية، وتعتمد على خبرة أعضاء الحكومات ومنظمة الأغذية والزراعة والمنظمات الأخرى ذات الممارسات المماثلة.

وللمساعدة في هذه المهمة، يقدم الجهاز الرياسي المشورة إلى لجنة المساهمات الطوعية بشأن:

- مدى التمويل المطلوب، استناداً إلى التمويل المستهدف الذي حدده الجهاز الرياسي
- أولويات توزيع الأموال

- الاستراتيجية طويلة الأجل للحفاظ على تدفقات التمويل
- التكاليف الإدارية المتوقعة واستراتيجيات تقليلها إلى أدنى حد
- آلية الاشراف المقترحة لتلقي وتوزيع الأموال وآليات حسن الإدارة الأخرى
- إجراءات التقييم
- إجراءات الإبلاغ السنوية.

وينبغي على ورقة اللجنة أن توجز الأهداف و/أو البرامج المختلفة التي يقترح تمويلها والمستوى الأمثل لتمويلها. وينبغي أن تشكل هذه الورقة إضافة إلى الرسالة التي تعمم على الحكومات والشركات والمؤسسات والمنظمات غير الحكومية والمساهمين المحتملين الآخرين، بالسعي للحصول على مساعدتهم في تقديم مساهمات طوعية.

**الملحق 5:** المعلومات والتقارير المطلوبة في إطار استراتيجية التمويل

يضع الجهاز الرياسي نظام لأداء إدارة التقارير يحدد التفاصيل المطلوبة عن تحقيق نتائج المشروعات وأي انحراف عن الأنشطة والجدول والأهداف التي وضعت في السابق.

- ويجرى إخطار الجهاز الرياسي من وقت لآخر :
- بالآليات والصناديق والأجهزة الدولية ذات العلاقة بأهدافها
  - كيفية تعلق هذه الأهداف بأهداف المعاهدة
  - بمستوى التمويل وكذلك بالبرامج الحالية والمقترحة بمقتضى تلك الآليات التي قد تلبى أهداف المعاهدة
  - الترتيبات الحالية والمقترحة للتعاون مع تلك الآليات
  - الخطط والبرامج التي يقترح تنفيذها بمقتضى المعاهدة بالتزامن مع الآليات والصناديق والأجهزة الدولية تلك.

يتعين أن تحدد بوضوح الثغرات والتداخلات بين برامج المعاهدة وبرامج الآليات الأخرى.

**الملحق 6:** أهداف التمويل

ينظر الجهاز الرياسي، من وقت لآخر، في خيارات أهداف التمويل مركزا على الأجل القريب، أي السنوات الثلاث التالية، والأولويات التي ينبغي أن ترتبط بكل خيار على أساس مدى تنفيذ البرامج.

## المرفق

رسالة دورية رسمية بتاريخ 2006/1/27 تدعو البلدان إلى تقديم آراء وتعليقات إضافية عن إجراءات وآليات التشغيل لتعزيز الامتثال

G/AGD-804

2006/1/27

المعاهدة الدولية بشأن الموارد الوراثية النباتية

إعداد مشروع الإجراءات والآليات للتشجيع على الامتثال للمعاهدة ولمعالجة المسائل المتعلقة بعدم الامتثال.

وضع استراتيجية التمويل

يتشرف المدير العام لمنظمة الأغذية والزراعة للأمم المتحدة بأن يشير إلى المعاهدة الدولية بشأن الموارد الوراثية النباتية للأغذية والزراعة، التي اعتمدها المؤتمر العام للمنظمة في دورته الحادية والثلاثين في نوفمبر/تشرين الثاني 2001 بالقرار 3/2001، وفقا للمادة 14 من دستور المنظمة. كما طلب القرار من هيئة الموارد الوراثية للأغذية والزراعة أن تعمل بوصفها اللجنة المؤقتة للمعاهدة، وأن تعد الدورة الأولى للجهاز الرياسي للمعاهدة، المقرر عقدها في مدريد من 12 إلى 16 يونيو/حزيران 2006، بدعوة كريمة من حكومة مملكة أسبانيا.

وأنشأت اللجنة المؤقتة، في دورتها الثانية، جماعة عمل مفتوحة العضوية معنية باللائحة الداخلية واللائحة المالية للجهاز الرياسي وبالامتثال وباستراتيجية التمويل. واجتمعت جماعة العمل مفتوحة العضوية في روما في الفترة من 14 إلى 17 ديسمبر/كانون الأول 2005 واتخذت عددا من القرارات.

تنص المادة 21 من المعاهدة، الامتثال، على أن يقوم الجهاز الرياسي للمعاهدة في دورته الأولى *"بالنظر في الإجراءات والآليات التعاونية والفعالة للتشجيع على تنفيذ أحكام هذه المعاهدة ومعالجة المسائل المتعلقة بعدم الامتثال"*. وقدمت البلدان والأقاليم، خلال اجتماع جماعة العمل مفتوحة العضوية، تعليقات واقتراحات عن مسألة الامتثال تم إدراجها في النص وترد في المرفق 1 بهذه الرسالة. *ودعت جماعة العمل المفتوحة العضوية "البلدان والأقاليم إلى تقديم مقترحات وتعليقات أخرى عن النص [الوارد في المرفق 1]، وطلبت من الأمانة أن تنشر هذه الاقتراحات والتعليقات على موقع الهيئة على الويب"*.

وتنص المادة 19-3 (ج) على أن يقوم الجهاز الرياسي *"بالموافقة، في دورته الأولى [...]* على استراتيجية التمويل لتنفيذ هذه المعاهدة، بما يتفق وأحكام المادة 18". قامت جماعة العمل المفتوحة العضوية بدراسة ومراجعة مشروع استراتيجية التمويل، بما في ذلك مشروع قرار لعرضه على الجهاز الرياسي. ويرد في المرفق 2 بهذه الرسالة المشروع المعدل لاستراتيجية التمويل ومشروع القرار. *ووافقت أيضا جماعة العمل "على أنه يمكن للأعضاء أن يقدموا للأمانة وجهات نظر أخرى عن استراتيجية التمويل، ونص مقترح بشأنها، بحلول 31 مارس/آذار 2006. وطلبت من الأمانة تجميع وجهات النظر هذه والنص المقترح لبحثها من قبل الدورة الأولى للجهاز الرياسي بوصفها وثيقة معلومات أساسية"*.

وبناء عليه ترحو المنظمة الدول الأعضاء والأقاليم، التفضل بإرسال وجهات النظر بشأن الامتثال واستراتيجية التمويل، بالشكل الذي طلبته جماعة العمل المفتوحة العضوية، في موعد أقصاه 31 مارس/آذار 2006، إلى العنوان التالي:

Mr José T. Esquinas-Alcázar  
Secretary, Commission on Genetic Resources for Food and Agriculture

Food and Agriculture Organization of the United Nations  
Viale delle Terme di Caracalla  
00153 Rome, Italy  
[cgrfa@fao.org](mailto:cgrfa@fao.org) Email:  
Fax: +39 0657053057